Mission Permanente du Royaume du Maroc
Auprès des Organisations Internationales
Vienne

البعثـــة الدائمـــة للمملكـــة المغربيـــة
لدى المنظمـــات الدوليـــة
فيـــيـــنا

BB 3093.F.P

La Mission Permanente du Royaume du Maroc auprès des Organisations Internationales à Vienne présente des compliments au Secrétariat de l' Office des Nations Unies contre la Drogue et le Crime (ONUDC) et en référence à la Note Verbale de l'ONUDC CU2008/39 (A) datée du 29 avril 2008, a l'honneur de faire parvenir, ci-joint, les éléments de réponse émanant du Ministère délégué auprès du Premier Ministre Chargé de la Modernisation des Secteurs Publics relatifs à ses observations sur les Résolutions 1/1 et 2/1 de la Conférence des Etats Parties à la Convention des Nations Unies contre la Corruption, adoptées respectivement à sa 1ère et 2ème session, au sujet de l'examen de la mise en oeuvre de la Convention contre la Corruption.

La Mission Permanente du Royaume du Maroc auprès des Organisations Internationales à Vienne saisit cette occasion pour renouveler à l'Office des Nations Unies contre la Drogue et le Crime (ONUDC) l' assurance de sa haute consideration.

Vienne, le 01 août 2008

Secrétariat de l'Office des Nations Unies
contre la Drogue et le Crime
Section de la lutte contre la corruption
et la criminalité économique
Vienne

PJ: 01

1- الإطار العام للآلية:

ينبغي أن تكون آلية مكملة لمؤتمر الدول الأطراف، وأن تستهدف بالأساس، مساعدة الدول على تنفيذ الاتفاقية، وأن تشتغل في إطار من التنسيق مع الآليات الإقليمية والدولية الموجودة، تفاديا لازدواج الجهود، وأن يتميز عملها، بالحياد والشفافية وعدم التدخل، وأن تتعامل على قدم المساواة مع جميع الدول المعنية، مع تفادي القيام بإجراء تصنيفات للدول على أساس المجهودات المبذولة لمحاربة الفساد.

2- الإطار التنظيمي:

يتعين أن تكون التمثيلية داخل هذه الآلية مستندة إلى مبدإ التوزيع العادل لمجموعات الدول، وأن يكون مؤتمر الدول الأطراف، هو الجهة الوحيدة المختصة بالموافقة على تقارير استعراض التنفيذ وإصدارها. كما ينبغي أن تتوفر هذه الآلية على ميزانية ثابتة، تضمن فعالية العمل واستمراريته وكذا حياده، إضافة إلى ضرورة خضوع هذه الآلية إلى تقييم دوري من طرف المؤتمر، لمراقبة مدى احترامها للمهام المطالبة بها.

3- الإطار الوظيفي:

ينبغي أن تشتغل هذه الآلية وفق أهداف محددة، تتوخى بالأساس، وضع استبيانات لتعبئتها من طرف الدول الأطراف، أو إجراء حوارات مع منظمات حكومية وغير حكومية، أو القيام بزيارات، تحت رعاية الدول المعنية. على أن جميع تقاريرها ينبغي أن تحال على موافقة مؤتمر الدول الأطراف، وأن لا تفشى إلى جهات غير الدول الأطراف، وأن لا يتم توظيفها إلا في خدمة دعم تطبيق مقتضيات الاتفاقية. كما يجدر بهذه الآلية أن تعتمد مقاربة تدرجية لأعمال التقييم التي تضطلع بها، وأن لا تلزم الدول الأطراف بالتوصيات التي تقترحها إحدى الدول. ويتعين على هذه الآلية أيضا، أن لا يقتصر عملها فقط على تتبع تطبيق الاتفاقية من طرف الدول الأطراف، ولكن الاضطلاع بدراسة وتقييم الأمور المتعلقة خاصة باسترداد الموجودات، والمساعدة التقنية.

4- التنسيق مع الآليات الوطنية:

بما أن أهداف هذه الآلية الأممية تتمثل أساسا، في دعم تنفيذ مقتضيات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتتبع تفعيلها، وبما أن هذه الأهداف تنسجم بشكل تام، مع اختصاصات الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، التي تتولى، كما هو منصوص عليه ضمن مقتضيات المادة 2 من المرسوم المحدث لها، القيام بمهمة تنسيق سياسات الوقاية من الرشوة والإشراف عليها والسهر على تتبع تنفيذها وجمع ونشر المعلومات المتعلقة بها، إضافة إلى المساهمة في تنمية التعاون الدولي في هذا المجال، فإن الأنسب بالنسبة للمغرب، أن يتم التنسيق في هذا المجال، بين هذه الآلية الأممية وبين الهيئة المركزية بعد استكمال تنصيبها، نظرا من جهة، لتقاطع اختصاصاتهما، وانسجام أهدافهما، ومن جهة ثانية، لتنوع تشكيلة الجمع العام للهيئة المركزية، الذي يضم ممثلي الإدارة والهيئات المعنية من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، الأمر الذي يوفر إمكانيات موضوعية لممارسة أعمال التقييم من طرف الآلية الأممية.